

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٠٨ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ،
ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة ،

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تنظيم
المجلس الأعلى للآثار ،

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية بجلستها
المعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٨ ،

وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ،

قرر

(المادة الأولى)

تعتبر أرضاً أثرية المسطح البالغ مساحته (٥ فدان و ١٢ قيراطاً) ،
الكافن بتل كوم خليج ، ناحية بطورس ، مركز أبو حمص ، محافظة البحيرة ،
والموضح الحدود والمعالم بالذكر الإيضاحية والخربيتين المساحيتين وكشف
الإحداثيات المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي
للتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ رمضان سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٨ مارس سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوى

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

باعتبار المسطح البالغ مساحته ١٤٦ فدان

بتل كوم خليج - بناحية بطورس مركز أبو حمص -

بحافظة البحيرة ، أرضًا أثرية

تنص المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧

لسنة ١٩٨٣ و المستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على :

"تعتبر أرضًا أثرية الأرضى المملوكة للدولة التي اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار - إخراج أية أرض من عدد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للأثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للأثر" .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة

بالقرار الوزاري رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥

لسنة ٢٠١٨ على :

"شكل بقرار من الوزير لجتنان دلتان مخصصان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية" .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على :

"تخصل اللجنتان ، كل فيما يخصه ، بالنظر في كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية ... ٥ - المواقفة على تحديد حرم الآثر ، وخطوط التجميل ، والمناطق المتاخمة ، ومحيط بيته الآثر ، والأراضي المعترضة منفع عامة "آثار" والمطلوب إخضاعها" .

جاء بمحضر المعاينة بتاريخ ٢٠٢٣/١/٣٠ وتأشيره المساحة والأملاك أنه بناء على الرفع والتحديد المساحي الذي تم بمعرفة مديرية المساحة بالبحيرة وبتطبيق اللوحة المساحية أن المسطح المطلوب ضمه يقع بالقطعة ١٣١١ بحوض كوم الخربة نمرة ٢ قسم أول (العمار) بمسطح ١٢٦٥ ف تم تحديدها من كافة الجوانب بمعرفة مديرية المساحة بالبحيرة ، وهو عبارة عن أرض فضاء ولا يوجد بها أية إشغالات .

جاء بالذكرة العلمية الإلقاء بأن تل كوم خليج يقع بالقرب من العديد من التلال الأثرية مثل تل بطورس - كوم البوص - كوم صوان - مركز أبو حمص ، وجزء من التل به إشغالات بالزراعة وتم إخضاعه لقانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته بقرار وزير السياحة والآثار رقم ٢٤١ لسنة ٢٠٢١ ، والجزء الحالى من التعديات عبارة عن تل كفرى مرتفع بأكثر من مترين عن الأرضى الزراعية المحاطة بالتل بمساحة ١٢٥ ف طبقاً للرفع والتحديد المساحي الذى تم بمعرفة مديرية المساحة والأملاك بالبحيرة ، وهو عبارة عن تل مرتفع بمسطح يتراوح ارتفاعه ما بين ٢م إلى ٣م تقريباً فوق مستوى الحقول الزراعية المحاطة به ، وترتبة التل رملية ويمتد من الشرق إلى الغرب بمسافة ٥٠٠ م تقريباً ومن الشمال للجنوب بمسافة ١٢٥ م تقريباً ، وتم العثور به على العديد من الكسر الفخارية وأيادى وقواعد أمفورات منتاثرة فى أنجاء مختلفة من التل الكفرى والتى ترجع للعصر اليونانى والروماني ، كما تبين وجود آثار لبعض المبانى على السطح ، وفي الجانب الجنوبي يوجد بقايا من جدار من الطوب الأحمر ، وذلك من خلال صور الأقمار الصناعية ، كما عثر على أمفورة مستوردة ربما تعود إلى القرن الخامس قبل الميلاد ومعظم القطع الفخارية التى تم العثور عليها مصنوعة من الطين المصرى ومعظم هذه القطع عبارة عن أواني وأمفورات كانت تستخدم للتخزين وهذا يرجح وجود بعض المخازن أو ربما منطقة سكنية للحياة اليومية فى العصر اليونانى الرومانى .

ولذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية على ضم المسطح البالغ مساحته ١٢٦٥ مٓٗ بtell كوم خليج - ناحية بطورس - مركز أبو حمص بمحافظة البحيرة ، طبقاً لما جاء بمحضر المعلينة في ٢٠٢٣/١/٣٠

لذلك


فقد أعد مشروع القرار المرفق ويترشّف وزير السياحة والآثار برفقه للتفصيل بالنظر في إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار

أحمد عيسى

بيان رقم ٢٠١٩ لسنة ٢٠١٣

الحاديّات بنظام E-T-M



حوض كوم الغريه نهرة ٢ قسم أول المدار

卷一

10







الجريدة الرسمية - العدد ١١ مكرر (١) في ١٨ مارس سنة ٢٠٢٤

19

Y.





| نيل الوحدات المدارية | |
|---------------------------|------|
| INDEX TO ADJUSTING SHEETS | |
| 115 | 0130 |
| 114 | 0130 |
| 113 | 0130 |
| 112 | 0130 |
| 111 | 0130 |
| 110 | 0130 |
| 109 | 0130 |
| 108 | 0130 |
| 107 | 0130 |
| 106 | 0130 |
| 105 | 0130 |
| 104 | 0130 |
| 103 | 0130 |
| 102 | 0130 |
| 101 | 0130 |
| 100 | 0130 |
| 99 | 0130 |
| 98 | 0130 |
| 97 | 0130 |
| 96 | 0130 |
| 95 | 0130 |
| 94 | 0130 |
| 93 | 0130 |
| 92 | 0130 |
| 91 | 0130 |
| 90 | 0130 |
| 89 | 0130 |
| 88 | 0130 |
| 87 | 0130 |
| 86 | 0130 |
| 85 | 0130 |
| 84 | 0130 |
| 83 | 0130 |
| 82 | 0130 |
| 81 | 0130 |
| 80 | 0130 |
| 79 | 0130 |
| 78 | 0130 |
| 77 | 0130 |
| 76 | 0130 |
| 75 | 0130 |
| 74 | 0130 |
| 73 | 0130 |
| 72 | 0130 |
| 71 | 0130 |
| 70 | 0130 |
| 69 | 0130 |
| 68 | 0130 |
| 67 | 0130 |
| 66 | 0130 |
| 65 | 0130 |
| 64 | 0130 |
| 63 | 0130 |
| 62 | 0130 |
| 61 | 0130 |
| 60 | 0130 |
| 59 | 0130 |
| 58 | 0130 |
| 57 | 0130 |
| 56 | 0130 |
| 55 | 0130 |
| 54 | 0130 |
| 53 | 0130 |
| 52 | 0130 |
| 51 | 0130 |
| 50 | 0130 |
| 49 | 0130 |
| 48 | 0130 |
| 47 | 0130 |
| 46 | 0130 |
| 45 | 0130 |
| 44 | 0130 |
| 43 | 0130 |
| 42 | 0130 |
| 41 | 0130 |
| 40 | 0130 |
| 39 | 0130 |
| 38 | 0130 |
| 37 | 0130 |
| 36 | 0130 |
| 35 | 0130 |
| 34 | 0130 |
| 33 | 0130 |
| 32 | 0130 |
| 31 | 0130 |
| 30 | 0130 |
| 29 | 0130 |
| 28 | 0130 |
| 27 | 0130 |
| 26 | 0130 |
| 25 | 0130 |
| 24 | 0130 |
| 23 | 0130 |
| 22 | 0130 |
| 21 | 0130 |
| 20 | 0130 |
| 19 | 0130 |
| 18 | 0130 |
| 17 | 0130 |
| 16 | 0130 |
| 15 | 0130 |
| 14 | 0130 |
| 13 | 0130 |
| 12 | 0130 |
| 11 | 0130 |
| 10 | 0130 |
| 9 | 0130 |
| 8 | 0130 |
| 7 | 0130 |
| 6 | 0130 |
| 5 | 0130 |
| 4 | 0130 |
| 3 | 0130 |
| 2 | 0130 |
| 1 | 0130 |
| 0 | 0130 |




الجريدة الرسمية – العدد ١١ مكرر (١) في ١٨ مارس سنة ٢٠٢٤

٢١





الجريدة الرسمية – العدد ١١ مكرر (١) في ١٨ مارس سنة ٢٠٢٤ ٢٣



قرية: محطة كيل - بطروس

أبو محمد
كيل

٩٥٣٠٤٦٣

